

الجهاز الوطنى للرقابة النووية والإشعاعية
لائحة الأحكام العامة للوقاية من أخطار الإشعاع لسنة 2018

ملحق رقم 1

حدود الجرعات في التعرضات الناتجة عن ممارسات

في حالات التعرض المخطط له

أولاً: التعرض المهني

1- فيما يتعلق بالتعرض المهني في حالة العاملين الذي تزيد أعمارهم على 18 عاماً، تكون حدود الجرعات كما يلي:

(أ) جرعات فعالة مقدارها 20 مللي سيفرت في السنة موزعة في المتوسط على مدى خمس سنوات متتالية⁽¹⁾ (100 مللي سيفرت في 5 سنوات)، وبحد أقصى 50 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(ب) جرعات مكافئة في عدسة العين مقدارها 20 مللي سيفرت سنوياً موزعة في المتوسط على 5 سنوات متتالية (100 مللي سيفرت في 5 سنوات) وبحد أقصى 50 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(ج) جرعة مكافئة في الأطراف (اليدين والقدمين) أو في الجلد مقدارها 500 مللي سيفرت في سنة واحدة.

2- فيما يتعلق بالتعرض المهني للمتدربين الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 عاماً الذين يتدربون لشغل وظيفة تنطوي على إشعاعات، والطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 عاماً الذين يستخدمون المصادر أثناء دراستهم، تكون حدود الجرعات كما يلي:

(أ) جرعات فعالة مقدارها 6 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(ب) جرعات مكافئة في عدسة العين مقدارها 20 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(ج) جرعات مكافئة في الأطراف (اليدين والقدمين) أو في الجلد مقدارها 150 مللي سيفرت في أي سنة واحدة.

ثانياً: تعرض الجمهور

فيما يلي حدود الجرعات في تعرضات الجمهور:

(أ) جرعات فعالة مقدارها 1 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(ب) في الظروف الاستثنائية، يمكن أن تنطبق مستويات أعلى من الجرعة الفعالة في السنة والحد شريطة ألا يتجاوز متوسط الجرعة على مدى خمس سنوات متتالية 1 مللي سيفرت في السنة؛

(ج) جرعات مكافئة في عدسة العين مقدارها 15 مللي سيفرت في أي سنة واحدة؛

(د) جرعات مكافئة في الجلد مقدارها 50 مللي سيفرت في أي سنة واحدة.

(1) تتزامن بداية فترة حساب المتوسط مع اليوم الأول للمدة السنوية ذات الصلة بعد التاريخ الذي تدخل فيه اللوائح حيز النفاذ، دون حساب المتوسط بآثر رجعي.